أكلا كما لو رمى صيدا فأصاب اثنين أو أكثر بسهم
وسمّى أكلهما إن أصاب إن جرحه وإن تركها عمدا حرم
وإن وقع السهم به فتحامل وغاب ولم يقعد عن
طلبه ثم وجده ميتا حلّ إن لم يكن به جراحة غير
جراحة السهم ولا يحلّ إن قعد عن طلبه ثم وجده
والحكم فيما جرحه الكلب كالحكم فيما جرحه السهم وإن
رماه فوقع في ماء أو على سطح أو جبل أو شجر
أو حائط أو آجرة ثم تردّى فمات حرم وكذا لو وقع
على رمح منصوب أو قصبة قائمة أو حرف آجرة
فجرح بها وإن وقع على الأرض ابتداء حلّ وكذا
لو وقع على صخرة أو آجرة فاستقر ولم ينجرح وإن
وقع في الماء فمات حرم وإن كان الطير مائيا
فوقع فيه فإن انغمس جرحه فيه حرم وإلا حلّ و
يحرم ما قتله المعراض بعرضه أو البندقة ولم يجرحه
وإن أصابه بحجر وجرحه فإن كان ثقيلا لا يؤكل
وإن خفيفا أكل وإن لم يجرحه لا يؤكل مطلقا ولو رماه
بسيف أو سكين فأصابه بظهره أو مقبضه فقتله لا

يؤكل

يؤكل وشرط في الجرح الإدماء وقيل لا بد منه وقيل
إن كبيرا لا يشترط وإن صغيرا يشترط وإن أصابه
السهم ظلفه أو قرنه فإن أدماه حلّ وإلا فلا
وإن رمى صيدا فقطع عضوا منه أكل دون العضو
وإن قطعه ولم يبنه فإن احتمل التيامه أكل العضو أيضا
وإلا فلا وإن قدّه نصفين أو أثلاثا والأكثر من
جانب العجز أكل الكل وكذا لو قطع نصف رأسه أو أكثره و
إذا أدرك الصيد حيا حياة فوق حياة المذبوح
فلا بد من ذكاته فإن تركها متمكنا منها حرم و
كذا لو عجز متمكن في ظاهر الرواية وإن لم يبق من حياته
إلا مثل حياة المذبوح وهو ما لا يتوهم بقاؤه فلم يذكه
حيا وقيل عند الإمام لا بد من تذكيته أيضا فإن ذكاه
حلّ وكذا إن ذكى المتردية والنطيحة والموقوذة و
التي بقر الذئب بطنها وفيه حياة خفية أو جلية حلّ
وعليه الفتوى وعند أبي يوسف إن كان لا يعيش
مثله لا يحلّ وعند محمد إن كان يعيش فوق ما يعيش
المذبوح حلّ وإلا فلا ومن رمى صيدا فأثخنه وأخرجه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)